

قيم المواطنة في الخطاب الدستوري من النشأة الأحادية إلى اقرار التعددية مقاربة سوسيو تحليلية لدستوري 1963 و 1996

عبد الواحد حسني
طالب دكتوراه علم الاجتماع
جامعة وهران 2

ملخص:

بعد استقلال الجزائر في 5 جويلية 1962 استطاعت النخبة السياسية الحاكمة في ذلك الوقت انتاج دستور الذي صدر في سنة 1963، ويعتبر هذا الدستور أول دستور للدولة الجزائرية الوطنية الحديثة، إلا أن الظروف السياسية لم تسمح له بأن يستمر طويلا، ففي هذا المقال نحاول أن نستخرج قيم المواطنة فيه، ثم نحاول أن نستخرج قيم المواطنة ذاتها في دستور 1996، هذا الأخير الذي سير التعددية السياسية بعد العشرية السوداء التي عرفت الجزائر، وإجرائيا أخذنا قيم المواطنة الأربعة وهي: الحرية، المساواة، المشاركة (جملة الحقوق التي يتمتع بها المواطن) والمسؤولية الاجتماعية (جملة الواجبات)، وهذه القيم حصرناها إجرائيا في أربعة انطلاقا من الدراسة التي قام بها الباحث منير مباركية والتي صدرت في كتابه بعنوان " مفهوم المواطنة في الدولة الديمقراطية المعاصرة وحالة المواطنة في الجزائر"، وقد استعملنا تقنية تحليل المحتوى مع اتخاذنا لوحدة التحليل "الفكرة" على جميع مواد الدستورين، وطبعاً سوف نلاحظ أن هناك تطور في قيم المواطنة بين دستور 1963 و دستور 1996، مع العلم أن هذا المقال مستوحى من رسالة الماجستير في علم الاجتماع السياسي الموسومة بـ: " النقابة و قيم المواطنة مقاربة سوسيوولوجية لنقابة الكنايست - المجلس الولائي لعين تموشنت أنموذجا - " وقد تمت مناقشتها بجامعة وهران 2016.

الكلمات المفتاحية: المواطنة - الدستور - القيم - الحرية - المساواة - المشاركة - المسؤولية الاجتماعية - الحق - الواجب.

مقدمة:

مما لا شك فيه فإن ظهور الدولة الحديثة في الجزائر مرتبط بمجيء المستعمر الفرنسي، وهكذا فقد ورثت الدولة الوطنية بعد الاستقلال تركمة للدولة الاستعمارية، وقد كان من الطبيعي أن تقوم الإرادة السياسية للذين حرروا الجزائر في بناء دولة وطنية حديثة تعوض الشعب الجزائري كل أشكال الحرمان في جميع الميادين السياسية، الاجتماعية والثقافية، وذلك للوصول إلى دولة وطنية حديثة يتمتع بها كل مواطنيها بكل حقوقهم، وفي نفس الوقت لهم واجبات اتجاه هذه الدولة الوطنية، وهنا نصل إلى تمتع مواطنيها بقيم المواطنة التي تسمح لهم من خلال الممارسة اليومية في جميع الفضاءات إلى بروز مواطنة جزائرية مرتبطة بعقد اجتماعي مع الدولة الجزائرية الوطنية الحديثة، فلهذا نجد أن الدستور هو المرجع الأساسي لكل القوانين، وهو الذي يقر بهذه القيم على اعتبار أنها أساسية في تعزيز المواطنة هذه

الأخيرة المرتبطة بقيام الدولة الوطنية الحديثة، و لهذا قمنا في دراستنا هذه بمحاولة الكشف عن قيم المواطنة في الخطاب الدستوري، و كعينة للدراسة فقد أخذنا دستوري 1963 الدستور الأول لجزائر الاستقلال و بذلك فهو دستور نشأة الدولة الجزائرية الوطنية الحديثة ، أما الدستور الثاني فهو دستور 1996 الذي يعتبر مهم جدا في تاريخ الجزائر الحديث فهو الذي أطر الحياة السياسية للجزائر في ظل التعددية بعد عشرية الارهاب التي عاشتها الجزائر في تسعينيات القرن العشرين ، و سوف نتناول اجرائيا قيم المواطنة الاربعة : الحرية ، المساواة ، المسؤولية الاجتماعية (جملة الواجبات) و المشاركة (جملة الحقوق) .

1- اشكالية الدراسة :

يقول القاضي و الحقوقي الفرنسي جورج بيردو أن الدولة "هي قبل كل شيء فكرة من نتاج الذكاء الانساني"⁽¹⁾ ، و لا يمكن قيام هذه الدولة إلا بوجود مواطنين، فهذه الدولة تقوم بهم و من أجلهم، و لا يمكن أن يكون هناك مواطنين الا من خلال تمتعهم بصفة المواطنة التي تقرها الدولة في خطابها الرسمي هذا الخطاب الذي يؤطره الخطاب الدستوري لهذه الدولة، و يمكن أن نلمس هذه المواطنة من خلال قيم المواطنة في الخطاب الدستوري، فللقيم دور في انتاج مواطن جزائري تمثلا و ممارسة، و هنا يقول السوسيولوجي المغربي أن القيم "إنها تقود و تلهم و توجه و تنص على أحكام و خيارات و آراء و أعمال فردية و جماعية"⁽²⁾ ، و تبعا لهذه الأهمية لقيم المواطنة نتساءل عن قيم المواطنة في الخطاب الدستوري من النشأة الاحادية إلى بروز التعددية السياسية ، ترى كيف هي قيم المواطنة في دستوري 1963 و 1996 ؟ هل هناك حضور لهذه القيم ، أسئلة نحاول الاجابة عنها في هذه الدراسة .

2- مفاهيم الدراسة :

2-1- مفهوم المواطنة:

باعتبار بأن كلمة مواطنة هو ترجمة لكلمة Citoyenneté بالفرنسية، وترجمة لـ Citizenship بالانجليزية ، وهنا "تشير دائرة المعارف البريطانية إلى المواطنة بأنها علاقة بين فرد ودولة كما يحددها قانون تلك الدولة، وبما تتضمنه ذلك العلاقة من واجبات وحقوق في تلك الدولة"⁽³⁾، ويذكر بأن المواطنة هي مرادف للجنسية في دائرة المعارف البريطانية ، وتضيف هذه الدائرة لمفهوم المواطنة حقوق أخرى أهمها "حق الانتخاب وتولي المناصب العامة"⁽⁴⁾ .

و من زاوية أخرى "تعرف موسوعة كولير الأمريكية كلمة "Citizenship" (وتقصد بها مصطلح المواطنة ومصطلح الجنسية دون تمييز) بأنها "أكثر أشكال العضوية في جماعة سياسية اكتمالا"⁽⁵⁾، ويجب التذكير أن مفهوم المواطنة مفهوم يتغير من دولة إلى أخرى، حسب نظامها السياسي، فهي أي المواطنة

أكثر تجسيدا في الدولة الديمقراطية، ونجدها ناقصة في الدولة الغير ديمقراطية، فللمواطنة ذات أبعاد سياسية، اجتماعية، قانونية، مدنية، فلهذا نجد البعد السياسي للمواطنة غائب في الدولة غير ديمقراطية، باعتبار أن الركن الأساسي في المواطنة هو المشاركة السياسية، هذه الأخيرة غير موجودة في الدولة الغير ديمقراطية.

2-2- قيم المواطنة:

باعتبار أن مفهوم المواطنة واسع، ومتغير حسب التطور الفكري والسياسي، ولهذا فهو غني وثرى بقيمه ، حيث أن "هذه القيم تجد سندها الفكري و الثقافي في ثقافة الحداثة التي لعبت المدرسة و الجامعة أساسا دورا رئيسا في نشرها و اشاعتها في المجتمع ، و التي كانت تجد سندها السياسي في الأحزاب و النقابات و الجمعيات و الحركات الحقوقية النسوية"⁽⁶⁾ ، و نظرا لهذه الأهمية التي تكتسبها هذه القيم سوف نركز إجرائيا في دراستنا هذه على القيم المركزية للمواطنة، وهي قيم: الحرية، المساواة، المشاركة والمسؤولية الاجتماعية .

2-3- قيمة الحرية:

تعتبر قيمة الحرية، قيمة مركزية من القيم المواطنة وهي أصل ومنشأ كل القيم بعد ذلك، فقد كانت هذه القيمة مبتغى وهدف كل فرد على امتداد العصور، وقد ناضل في سبيلها الشعوب، فلا يمكن أن يكون للفرد دور وجود في الحياة ما لم يكن يتمتع بحرية، تجعله فاعلا وصانعا لوجوده ، وتشمل حرية التعبير عن الرأي في الكتابة والإبداع والصحافة، وحرية المعتقد الديني، وحرية الحركة والتنقل داخل الوطن، ومن ضمن هذه "الحرية السياسية التي تسمح بحرية التنقل . و حرية التعبير عن الأفكار و حرية الاجتماع مع أفراد آخرين الذين يتقاسمون معه نفس الأفكار"⁽⁷⁾ .

2-4- قيمة المساواة:

و تعتبر هذه القيمة في كثير من الأحيان مرادفة لكلمة العدالة، وتشمل المساواة أمام القانون بغض النظر عن الدين والجنس، والعرق، واللون، واللغة، وتسمح هذه المساواة إلى تكافؤ الفرص في التعليم، العمل، والمساواة أمام القضاء ، حيث يعتبرها الباحث علي خليفة الكواري ، حيث يذكر أن "أبرز مظاهر المواطنة الكاملة هي تساوي الفرص من حيث المنافسة على تولي السلطة و تفويض من يتولاها . و كذلك الحق المتساوي في الثروة العامة التي لا يجوز لأي كان أن يدعي فيها حقا خاصا"⁽⁸⁾ ، ومع وجود هذه المساواة يتعزز الاستقرار وذلك نابع من شعور الأفراد من نتائج هذه المساواة .

2-5-قيمة المشاركة:

وتشمل حق المشاركة السياسية، وذلك في حق الترشح والتصويت في الانتخابات العامة، وحق الإضراب، والاحتجاج السلمي، وحق الممارسة النقابية، وبذلك تشمل قيمة المشاركة بعد الحقوق في المواطنة، باعتبار أن المواطنة هي موازنة بين الحقوق والواجبات، حيث تعتبر المواطنة " ليست مجرد انتماء للوطن . و إنما هي تفاعل إرادي يقوم به المواطن داخل النظام السياسي لبلاده، طبقا لما يحدده الدستور من حقوق وواجبات، و ما يفتح أمامه من آفاق المشاركة في التدبير للشأن العام لبلاده "(9).

2-6- قيمة المسؤولية الاجتماعية:

وتشمل بعد الواجبات في المواطنة باعتبار أن المواطن يعيش في دولة بحكم عقد اجتماعي له حقوق وعليه واجبات، وممارسة هذه الواجبات تعبر عن قيمة المسؤولية الاجتماعية التي يمارسها المواطن تجاه وطنه، وأهم هذه الواجبات، بداية بواجب الدفاع عن هذا الوطن والدفاع عن مقدساته ورموزه، وواجب احترام القانون، واحترام حرية الآخرين، وواجب دفع الضرائب ...

3- منهجية الدراسة :

3-1- تحليل المحتوى:

وقد استعملنا كتقنية مساعدة في دراستنا تقنية تحليل المحتوى فهذه التقنية "تعتمد على بيانات أو مادة اتصالية متاحة في السجلات والمكتبات وفي الأعمال الأدبية الفنية المختلفة والرسائل والخطابات والصحف والإذاعات والتلفزيون"(10)، والتي عملنا من خلالها إلى تحليل كل ما يتعلق إلى تحليل دستوري 1963، ودستور للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية أي التعديل الدستوري 1996 .

3-2-وحدة التحليل:

لقد استخدمنا "الفكرة" كوحدة التحليل في معظم التحاليل التي قمنا بها، حتى يسهل علينا التحليل حيث قمنا بتقطيع المادة المراد تحليلها إلى أفكار فرعية.

4-الدراسة التحليلية :

4-1- قيم المواطنة في دستور 1963 :

لقد تأسست الدولة الوطنية الجزائرية بعد نضال طويل للشعب الجزائري ضد الاستعمار الفرنسي من سنة 1830 حتى نيل الاستقلال في 5 جويلية 1962، وذلك بعد مقاومات شعبية، ونضال وطني الذي تكلل باندلاع ثورة مجيدة في 1 نوفمبر 1954، هذه الثورة التي كانت تقودها جبهة التحرير الوطني، هذه الجبهة التي وحدت كل تيارات الحركة الوطنية، بداية بالتيار الليبرالي بقيادة فرحات عباس، والتيار

الإصلاحي المتمثل في جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، وتيار الاستقلال بقيادة حزب نجم شمال أفريقيا، دون أن ننسى إسهامات الحزب الشيوعي الجزائري في هذه الحركة.

وهنا سوف تؤثر ظروف التي مرت عليها الثورة التحريرية، وتيارات الحركة الوطنية التي ساهمت في جبهة التحرير الوطني، سوف تؤثر هذه الظروف في بلورة مناخ سياسي عام سوف يكون له الدور المهم في تأسيس الدولة الوطنية بعد الاستقلال.

يمكن رصد قيم المواطنة في أول دستور للدولة الجزائرية المستقلة الذي صدر في 10 سبتمبر 1963، يعتبر الدستور الجزائري الذي صدر في 1963 أول دستور الجزائر المستقلة، والقراءة المتأنية لهذا الدستور توحى لنا مدى النضج السياسي للنخبة السياسية الحاكمة في الجزائر آنذاك، وكيف كانت تتميز به هذه النخبة من طروحات و غنى في الفكر السياسي وبنزور الحس الديمقراطي ، هذا يمكن إرجاعه وأكد إلى غنى والتنوع الفكري الذي كانت تتمتع به الحركة الوطنية، خصوصا بعد نهاية الحرية العالمية الثانية وحتى اندلاع الحرب التحريرية في 1 نوفمبر 1954.

ونحن إذ نسلط الضوء على هذا الدستور، وهذا لإبراز قيم المواطنة فيه ، حتى نقرب من رصد أهم الملامح الأولى لتشكل المواطنة في بعدها القيمي، ولهذا قمنا بتحليل بعض المواد منه باستخدام تقنية تحليل المحتوى ، واخترنا كوحدة للتحليل "الفكرة"، المتمثلة في قيم المواطنة، وقد حصرنا وحدات التحليل في قيم المواطنة الأربعة أي الحرية ، المساواة ، المشاركة و المسؤولية الاجتماعية ، أما المواد فهي 10، 12، 116، 19، 20، 22 ، فتحصلنا على الجدول التالي ⁽¹¹⁾ :

جدول رقم 1: توزيع قيم المواطنة في دستور 1963.

الرقم	وحدة التحليل	التكرار	النسبة %
1	قيمة المشاركة	5	26.31
2	قيمة المسؤولية الاجتماعية	6	31.57
3	قيمة المساواة	4	21.05
4	قيمة الحرية	4	21.05
المجموع		19	100

المصدر: من إعداد الباحث .

نلاحظ من خلال الجدول بأن أكبر نسبة متمثلة لقيم المسؤولية بنسبة 31.57 % وهذا ما يشير إلى ما كانت تشهده الجزائر في تلك الفترة من تهديدات بتطور الخلافات على السلطة إلى الانجرار نحو تضييع استقلال الجزائر، ثم نجد قيمة المشاركة تقترب منها بنسبة 26.31 % وهنا المشاركة التي تعبر عن حقوق المواطن ابتداء إلى حق المشاركة السياسية إلى الحقوق الاجتماعية والاقتصادية، أما فيما يخص قيمتي المساواة والحرية، فنجدهما بنفس النسبة 21.05 % وفي المرتبة الثالثة بعد المسؤولية والمشاركة،

وهنا نجد أن المشرع أعطى لها أهمية ، حيث قد أقرها في الدستور إلا أنه يضعها في المراتب المتأخرة نسبيا من الأولوية قياسا بقيمتي المسؤولية الاجتماعية والمشاركة.

أما في ما يخص أهم الأفكار الخاصة بكل قيمة من قيم المواطنة، فقد وضعنا هذه الأفكار ضمن القيم المعبر عنها في جداول كالتالي:

4-1-1-قيمة الحرية:

بعد تحليل دستور 1963 تحصلنا على الجدول التالي⁽¹²⁾ :

جدول رقم 2 : توزيع وحدات التحليل لقيمة الحرية على مواد دستور 1963.

الرقم	وحدة التحليل	المادة
1	الدفاع عن الحرية	10
2	ضمان حرية الصحافة	10
3	ضمان حرية التعبير	19
4	ضمان حرية الاجتماع	19

المصدر: من إعداد الباحث.

نلاحظ من خلال الجدول أن الدستور قد أقر أهم الحريات الأساسية بداية بحرية التعبير و الصحافة : وانتهاء بحرية الاجتماع ، و لم يكتفي بالإقرار بل كذلك الدفاع عن هذه الحريات ، ورغم هذا الاقرار إلا أننا نراه ضئيلا مقارنة بالتضحيات التي قدمها الشعب الجزائري في مقاومته للاستعمار .

4-1-2-قيمة المساواة:

بعد تحليل دستور 1963 تحصلنا على الجدول التالي⁽¹³⁾ :

جدول رقم 3: توزيع وحدات التحليل لقيمة المساواة على مواد دستور 1963.

الرقم	وحدة التحليل	المادة
1	محاربة التمييز على أساس الجنس	10
2	محاربة التمييز على أساس الدين	10
3	المساواة في الحقوق	12
4	المساواة في الواجبات	12

المصدر: من إعداد الباحث.

نلاحظ من خلال الجدول بأن قيمة المساواة متمثلة بشكل أساسي في المساواة بين المواطنين في الحقوق والواجبات بغض النظر عن الدين والجنس ، وهنا يقر الدستور بالاختلافات فقط من حيث الدين و الجنس ولا يشي إلى الاختلاف من حيث اللغة إشارة للغة الأمازيغية .

4-1-3-قيمة المشاركة:

بعد تحليل دستور 1963 تحصلنا على الجدول التالي :

جدول رقم4:- توزيع وحدات التحليل لقيمة المشاركة على مواد دستور 1963.

الرقم	وحدة التحليل	المادة
1	ممارسة الشعب للسلطة	10
2	حق العمل مضمون	10
3	حق التعليم مضمون	10
4	حق في حياة لائقة	16
5	حق النقابي مضمون	20

المصدر: من إعداد الباحث.

نلاحظ من خلال الجدول بأن المشرع الجزائري الذي وضع دستور 1963، ركز على البعد الاجتماعي والاقتصادي عندما تناول قيمة المشاركة، المتمثل في الحياة اللائقة وبما يتضمن هذه الحياة من تعليم مجاني، وحق العمل، أما فيما يخص البعد السياسي لقيمة المشاركة فهناك فكرة واحدة وهي بأن الشعب يمارس السلطة من خلال ممثليه في الجمعية الوطنية (المجلس الشعبي الوطني حاليا)، ثم نلاحظ أن الدستور يضمن الحق النقابي للعمال، وهذا مؤشر على البعد الديمقراطي لهذا الدستور، ولكن بشكل نسبي .

4-1-4-قيمة المسؤولية الاجتماعية :

جدول رقم: 5 جدول توزيع وحدات التحليل لقيمة المسؤولية الاجتماعية على مواد دستور 1963.

الرقم	وحدة التحليل	المادة
1	الحرص على سلامة التراب الوطني	10
2	صيانة الاستقلال الوطني	10
3	واجب احترام الحرية الشخصية	14
4	صيانة الوحدة الوطنية	22
5	عدم المساس بمصالح الشعب الاشتراكية	22
6	عدم المساس بوحداية جبهة التحرير الوطني	22

المصدر: من إعداد الباحث.

نلاحظ من خلال الجدول بأن قيمة المسؤولية ممثلة بنسبة 50٪ فيما يخص المسؤولية اتجاه الوطن واستقلاله والحفاظ على وحدته الوطنية، وهذا يشير على مدى الخوف و الهواجس التي كانت تنتاب المشرع الجزائري، وهذا لما كانت تتميز به تلك المرحلة من مخاوف أن تنجر الظروف السياسية إلى الاخلال بالوحدة الوطنية، وعدم المحافظة على الاستقلال الوطني، ثم يركز المشرع الجزائري في المرتبة الثانية على واجب الشعب الجزائري تجاه جبهة التحرير الوطني وعدم المساس بها وبدورها في بناء الدولة الجزائرية

المستقلة اعتبارا لما قدمته لصالح نجاح الثورة الجزائرية، وفي الأخير يولي المشرع الجزائري أهمية ليست بالهينة لمسؤولية احترام الحرية الشخصية للمواطنين.

4-2- قيم المواطنة في التعديل الدستوري 1996 :

تشهد الجزائر ديناميكية سياسية واسعة منذ إقرار التعددية السياسية بعد حوادث أكتوبر 1988، فمنذ هذا التاريخ عرفت صدور دستورين وهما دستور 1989، والتعديل الدستوري 1996، وقبله دستورين هما دستور 1963 ودستور 1976، وبذلك نجد في ظرف 53 سنة صدور أربع دساتير، أي بمعدل دستور لكل 13 سنة.

وقصد رصد أكثر واقعية لقيم المواطنة في الدساتير الجزائرية، فقد قمنا في ما سبق بالتوقف عند دستور 1963، وذلك للتعرف على قيم المواطنة في مرحلة بداية تشكيل دولة الاستقلال، ثم سوف نتوقف بشيء من التفصيل عند الدستور الحالي أي دستور المؤرخ في 7 ديسمبر 1996، فالدستور من الناحية النظرية هو من إنتاج مجتمع المواطنين وذلك طبعا في النظام الديمقراطي حيث "إن المواطنين يمتلكون في الديمقراطية هذا الامتياز الفريد في إنتاج هذا النظام نفسه الذي يسوسهم بشكل واع و اراديا عبر التشريع لأنفسهم بأنفسهم"⁽¹⁴⁾.

يؤكد المشرع الجزائري في ديباجة هذا الدستور على التذكير بتاريخ الشعب الجزائري في نضاله وطرده للاستعمار الفرنسي، بإشادته لدور جبهة التحرير الوطني في توحيد جهود الحركة الوطنية في سبيل قيام ثورة 1 نوفمبر 1954 المجيدة، التي انتزعت الاستقلال من مستعمر عاث فسادا في بلادنا طيلة أكثر من القرن وربع قرن من الزمن.

ويؤكد كذلك تبعا لهذا النضال الطويل الذي ساهم فيه كل الشعب الجزائري، فكان لزاما أن تكون دولة الاستقلال في مستوى تطلعاته، ولهذا أقر النظام الجمهوري للدولة، ضمن المبادئ الديمقراطية، وأول مبدأ أو قيمة ذكرها المشرع في الديباجة هي قيمة الحرية للشعب الجزائري بكل أطيافه حيث يذكر "الشعب الجزائري شعب حر، ومصمم على البقاء حرا"⁽¹⁵⁾.

ويضيف ذاكرة قيم الديمقراطية، والحرية والمشاركة والمساواة لجميع الجزائريين في سبيل تحقيق العدالة الاجتماعية وذلك بمساهمة كلهم دون إقصاء ضمن المؤسسات الدستورية، وهذه المساهمة "أساسها مشاركة كل جزائري وجزائرية في تسيير الشؤون العمومية، والقدرة على تحقيق العدالة الاجتماعية، والمساواة وضمان الحرية لكل فرد"⁽¹⁶⁾.

وفي ختامه لهذه الديباجة يذكر القيمة الرابعة لقيم المواطنة ألا وهي قيمة المسؤولية حيث يذكر "وفخر الشعب وتضحياته، وإحساسه بالمسؤوليات، وتمسكه بالعريق بالحرية، والعدالة الاجتماعية، تمثل كلها أحسن ضمان لاحترام مبادئ هذا الدستور"⁽¹⁷⁾.

هذا أبرز ما تضمنته ديباجة التعديل الدستوري 1996، وفي ما يلي سوف نقرب أكثر عن مضمون هذا الدستور حول قيم المواطنة الأربعة.

4-2-1- قيمة الحرية في التعديل الدستوري 1996:

تعتبر ديباجة أي دستور بمثابة روحه، وخاصة الكلمات أو الجمل الأولى، وهذا ما ذكرناه فيما سبق، فقد وردت قيمة الحرية في بداية الديباجة، ولهذا يعتبر الدستور الجزائري رائد في تكريس والتأكيد على قيمة الحرية في الدولة الوطنية الجزائرية. وبعد قراءتنا للدستور مادة بمادة، توصلنا إلى وحدات التحليل وهي الأفكار التي تعبر عن هذه القيمة، ورتبنا هذه الأفكار أو وحدات التحليل في جدول كالتالي⁽¹⁸⁾:

جدول رقم 6: توزيع وحدات التحليل لقيمة الحرية على مواد التعديل الدستوري 1996.

الرقم	وحدة التحليل	المادة
1	حماية الحريات الأساسية للمواطنين	8
2	القضاء على استغلال الإنسان للإنسان	8
3	الشعب حر في اختيار ممثليه	10
4	الحريات الأساسية مضمونة	32
5	الدفاع عن الحريات الفردية والجماعية مضمون	33
6	يعاقب القانون على المخالفات ضد الحريات	35
7	لا مساس بحرمة حرية المعتقد	36
8	لا مساس بحرمة حرية الرأي	36
9	حرية التجارة والصناعة مضمونة	37
10	حرية الابتكار الفكري والفني والعلمي مضمونة	38
11	حريات التعبير والاجتماع مضمونة	41
12	حماية الحريات الأساسية	42
13	حرية الإقامة على التراب الوطني	44
14	يمارس كل واحد جميع حرياته في إطار الدستور	63

المصدر: من إعداد الباحث.

يتضح جليا تطابق روح الديباجة للدستور، بعد ذكر قيمة الحرية في بدايتها مع ما تضمنته مواد الدستور، وهكذا من خلال الجدول نلاحظ بأن قيمة الحرية وردت في 12 مادة وهي مواد: 8، 10، 32، 33،

35، 36، 37، 38، 41، 42، 44، 63، وكلها تشير وتؤكد إلى احترام وحماية الحريات الأساسية للمواطنين، ولا يكتفي بحمايتها بل أبعد من هذا وهو الدفاع عنها.

وأهم هذه الحريات نجد حرية المعتقد، حرية الرأي، حرية التعبير، وحرية الابتكار الفكري والضمي والعلمي، إضافة إلى حرية الاجتماع والإقامة، وحرية التجارة والصناعة، وهذا ضمن الحريات الاقتصادية للمواطن الجزائري.

4-2-2-قيمة المساواة في التعديل الدستوري 1996:

مثل ما لاحظناه في ديباجة الدستور، فقيمة المساواة قد أقرها الدستور الجزائري مثل ما يذهب إليه الباحث منير مباركية حيث يقول: "أقر الدستور الجزائري مبدأ المساواة بين المواطنين في مختلف المجالات وأمام القانون"¹⁹. وبعد اضطلاعنا على مواد الدستور مادة بمادة أمكننا الوصول إلى وحدات التحليل، ومن هنا أخذنا الفكرة كوحدة التحليل، أي الفكرة التي تشيرنا أو تعبر عن قيمة المساواة، وبعد تحليل كل المواد، توصلنا إلى الجدول التالي⁽²⁰⁾:

جدول رقم 7: توزيع وحدات التحليل لقيمة المساواة على مواد التعديل الدستوري 1996.

الرقم	وحدة التحليل	المادة
1	كل المواطنين سواسية أمام القانون	29
2	تستهدف المؤسسات ضمان مساواة كل المواطنين والمواطنات في الحقوق والواجبات	31
3	يتساوى جميع المواطنين في تقلد المهام والوظائف في الدولة	51
4	تسهر الدولة على التساوي في الالتحاق بالتعليم والتكوين المهني	53
5	كل المواطنين متساوون في أداء الضريبة	64

المصدر: من إعداد الباحث.

يتضح من خلال الجدول بأن الدستور الجزائري قد أقر قيمة المساواة في مواد السابقة الذكر، وذلك بتأكيد على مساواة كل المواطنين أمام القانون وذلك في الحقوق والواجبات، وتقلد الوظائف والمهام في الدولة، والمساواة في التعليم والتكوين المهني، وحتى أداء الضريبة فكل المواطنين والمواطنات متساوون في أدائها، وهذا كله وفق القانون وأمامه، بغض النظر عن الجنس، أو الدين، أو العرق، أو الرأي⁽²¹⁾.

4-2-3-قيمة المشاركة في التعديل الدستوري 1996:

تعتبر قيمة المشاركة، هذه القيمة التي تمثل جملة حقوق المواطنة التي يقرها أي دستور ديمقراطي، وكغيره من الدساتير، فقد أقر الدستور الجزائري عدة حقوق في أبعادها السياسية، الاجتماعية،

الاقتصادية، المدنية، والثقافية، والتي تمثل كلها قيمة المشاركة أحد قيم المواطنة الأربعة، وبعد قراءتنا للدستور مادة بمادة خلصنا إلى الجدول التالي⁽²²⁾:

جدول رقم 8: توزيع وحدات التحليل لقيمة المشاركة على مواد التعديل الدستوري 1996.

الرقم	وحدة التحليل	المادة
1	يمارس الشعب سيادته بواسطة المؤسسات الدستورية	7
2	يمارس الشعب هذه السيادة بالاستفتاء والممثلين	7
3	يختار الشعب لنفسه مؤسسات	8
4	تستمد الدولة مشروعيتها من إرادة الشعب	11
5	المجلس المنتخب يعبر عن إرادة الشعب في مراقبة السلطة العمومية	14
6	يمثل المجلس المنتخب مكان مشاركة المواطنة في تسير الشؤون العامة	16
7	حق الجنسية الجزائرية معرفة بالقانون	30
8	تضمن المؤسسات مشاركة جميع المواطنين في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية	31
9	حقوق الإنسان والمواطن مضمونة	32
10	حق إنشاء الأحزاب السياسية	42
11	حق إنشاء الجمعيات مضمون	43
12	حق اختيار الإقامة	44
13	حق التنقل بحرية داخل الدولة	44
14	حق الدخول والخروج من الدولة	44
15	حق الانتخاب والترشح	50
16	حق الإرث مضمون	52
17	الحق في التعليم	53
18	حق الرعاية الصحية	54
19	حق العمل	55
20	حق الحماية والأمن والنظافة في فضاء العمل	55
21	حق الراحة في فضاء العمل	55
22	الحق النقابي لجميع المواطنين	56
23	حق ممارسة الإضراب في إطار القانون	56
24	إمكانية منع حق الإضراب في حالات الدفاع والأمن أو في الأعمال العمومية ذات المنفعة الحيوية	57

المصدر: من إعداد الباحث

يعتبر دستور 1996 أكثر ثراء مقارنة بدستور 1963، حيث تعدت وحدات التحليل 24 وحدة التي

تعبّر عن قيمة المشاركة في مواد الدستور، هذه القيمة التي تمثل حقوق المواطن الجزائري التي أقرها

الدستور الجزائري الحالي، حيث تضمنت هذه القيمة في بعدها السياسي ، حيث أن للمواطن الجزائري الحق في الانتخابات والترشح ومشاركته الفعالة في تسيير الشؤون العامة وذلك عن طريق المؤسسات الدستورية المتمثلة في المجالس المنتخبة، وبذلك أقر الدستور مبدأ السيادة للشعب، وأقر له كذلك حق إنشاء الأحزاب السياسية والمشاركة فيها.

أما في ما يخص البعد المدني لقيمة المشاركة فقد أقر الجنسية الجزائرية للمواطن الجزائري، وحقوق الإنسان، وحق التنقل داخل وخارج الوطن، وحق اختيار الإقامة، وكذلك حق إنشاء الجمعيات المدنية، وحق الإرث.

أما في ما يخص البعد الاجتماعي لقيمة المشاركة فقد أقر الدستور عدة حقوق منها حق العمل والتعليم وحق الرعاية الصحية، أما في فضاء العمل فقد أقر الدستور حق الإضراب والممارسة النقابية في إطار القانون.

وهكذا نجد بأن التعديل الدستوري 1996 دستور ثري بما تضمنه من إثراء وتأكيد على إقراره قيمة المشاركة لجميع المواطنين في الحياة العامة، حيث تتضمن المادة 31 من الدستور الحالي على ضمان المؤسسات لمشاركة جميع المواطنين في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية⁽²³⁾.

4-2-4 - قيمة المسؤولية الاجتماعية في دستور 1996:

تعتبر قيمة المسؤولية البعد الثاني للمواطنة، حيث تعبر قيمة المسؤولية عن جملة الواجبات التي يفرضها الدستور على المواطن الجزائري مقابل الحقوق التي الممنوحة إياه، ولا يخلو أي دستور من واجبات المواطن الملزم بالقيام بها بموجب مواظنيته. وبعد قرائتنا لكل مواد الدستور فقد خلصنا إلى جدول يبين وحدات التحليل التي تعبر عن قيمة المسؤولية وكانت النتائج كالتالي⁽²⁴⁾:

جدول رقم 9 : توزيع وحدات التحليل لقيمة المسؤولية الاجتماعية على مواد التعديل الدستوري 1996.

الرقم	وحدة التحليل	المادة
1	مسؤولية الدولة في حماية وأمن المواطن	24
2	مسؤولية حماية الدولة والمجتمع للأسرة	58
3	مسؤولية المواطن معرفة القوانين	60
4	واجب المواطنين احترام الدستور وقوانين الجمهورية	60
5	واجب المواطن حماية وصيانة استقلال البلاد	61
6	واجب المواطن حماية سيادة وسلامة التراب الوطني	61
7	واجب المواطن حماية رموز الدولة	61
8	واجب المواطن في أداء واجباته بإخلاص	61
9	واجب المواطن في الدفاع عن الوطن	62
10	واجب أداء الضريبة	64
11	واجب الآباء بتربية ورعاية الأبناء	65
12	واجب الأبناء بالإحسان ومساعدة الآباء	65

المصدر: من إعداد الباحث.

بالنظر إلى أن قيمة المسؤولية تمثل الواجبات، فهي تقابل قيمة المشاركة التي تمثل الحقوق، فللمواطنة بعددين أساسيين هما الحقوق والواجبات، وهنا نلاحظ بأن الدستور الجزائري قد نجح إلى حد ما في إقراره التوازن بين الحقوق والواجبات، حيث نجد بأن وحدات التحليل لكلا القيمتين المشاركة والمسؤولية الاجتماعية متقاربين، فلقيمة المشاركة 15 وحدة تحليل، ولقيمة المسؤولية 12 وحدة التحليل، مع فارق بسيط يسجل لصالح قيمة المشاركة وبثلاث وحدات.

بعد المقارنة بين القيمتين في تعداد وحدات التحليل، نلاحظ من خلال الجدول بأن الدستور قد أقر قيمة المسؤولية الاجتماعية في مواده، وقد ابتدأ بأولى المسؤوليات للدولة اتجاه المواطن الجزائري، ألا وهي مسؤولية الدولة في حماية وأمن المواطن، وكذلك توفير الدولة الحماية للأسرة. وأهم المسؤوليات التي أقرها الدستور هي مسؤولية وواجب المعرفة بالقوانين من قبل المواطن، وبالتالي يترتب عليه أداء واجب احترام هذه القوانين والدستور على رأس هذه القوانين. ويحث الدستور المواطن على واجبه تجاه وطنه بحمايته وحماية سيادته وسلامته ترابه، وحماية رموزه الوطنية، وكذلك الدفاع عنه.

أما في ما يخص البعد الاقتصادي، فالدستور يقر واجب أداء الضريبة وفق القانون، ثم نجد الدستور يقر واجب تربية ورعاية الأبناء من طرف الآباء، وفي المقابل يقر بواجب إحسان الأبناء للآباء ومساعدتهم، وهذا ما يتوافق مع مسؤولية الدولة تجاه حماية الأسرة والمواطن.

نلاحظ بأن الدستور الجزائري قد أقر قيمة المسؤولية الاجتماعية بما يتوازن مع قيمة المشاركة، إلا أنه أعطى بعض الأفضلية وبشكل ضئيل لقيمة المشاركة، وبذلك يمكن أن نصف الدستور الجزائري أقرب بكثير للذاتية الديمقراطية التي توفر للمواطن كل ما يكفل له حياة الرفاه والأمن والسلام، ضمن مبادئ النظام الجمهوري.

خاتمة :

من خلال الدراسة التحليلية وجدنا بما لا يدعوا الى الشك أن هناك تطور ملحوظ من حيث محتوى دستوري 1963 و 1996 من حيث قيم المواطنة وهذا راجع بالأساس للتطور الذي شهده المجتمع الجزائري طيلة 33 سنة ، وهذا يعتبر في العرف السوسيولوجي عمر لجيل كامل ، هنا لن ندخل في تحليل الأسباب لان دراستنا هي محاولة ضمن المقاربة السوسيولوجية في تحليل الخطاب السياسي و الخطاب الدستوري كإنموذج هذا الاخير الذي يدخل ضمن الخطاب السياسي الرسمي ، فرغم هذا الثراء في دستور 1996 من حيث قيم المواطنة الا ان هناك هوة بين القانون و واقع الممارسة ، ويرجع بعض الباحثين إلى حدود المخيال الثقافي والانتروبولوجي للمجتمع الجزائري الذي نجده مثالا بعيق المساواة بين المرأة والرجل ، من جهة أخرى يمكن ارجاعه حادثة تجربة التعددية السياسية في الجزائر مما ادى صدور دستور 2016 هذا الاخير الذي يمكن ان نخصه بالتحليل في دراسة قادمة ان شاء الله .

الإحالات والهوامش :

- 1 - جورج ببردو، الدولة ، تر : سليم حداد ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، ط2 ، 2002 ، ص 193 .
- 2 - فوزي بوخريص ، مدخل إلى سوسيولوجيا الجماعات ، أفريقيا الشرق ، الدار البيضاء (المغرب) ، 2015 ، ص 197 .
- 3 - علي خليفة الكواري، مفهوم المواطنة في الدولة الديمقراطية ، علي خليفة الكواري، مفهوم المواطنة في الدولة الديمقراطية ، من مجلة المستقبل العربي ، عدد 264 ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، شباط/ فبراير 2001 ، ص 118 .
- 4-علي خليفة الكواري، مفهوم المواطنة في الدولة الديمقراطية ، مرجع سابق ، ص 118 .
- 5-علي خليفة الكواري، مفهوم المواطنة في الدولة الديمقراطية ، مرجع سابق ، ص 118 .
- 6-محمد سبيلا ، في تحولات المجتمع المغربي ، دار توبقال للنشر ، الدار البيضاء (المغرب) ، ط1 ، 2010 ، ص 138 .
- 7-Lahouari ADDI , L'Algerie Et La Démocratie : Pouvoir Et Crise Du Politique Dans L'Algerie Contemporaine, IBID , P 141 .

- 8-علي خليفة الكواري ، نحو مفهوم جامع للديمقراطية في البلدان العربية ، (103- 122) ، من الكتاب الجماعي : أحمد عوض و آخرون : الدولة الوطنية المعاصرة : أزمة الاندماج و التفكيك ، مركز دراسات الوحدة العربية ، سلسلة كتب المستقبل العربي (58) ، بيروت ، ط1 ، 2008 ، ص 111 .
- 9-محمد الكتاني ، القيم المرجعية للمواطنة و تخليق الحياة العامة في المغرب ، من الكتاب الجماعي : تخليق الحياة العامة في المغرب ، ندوة أكاديمية المملكة المغربية ، الرباط : 25- 26 نوفمبر 2013 ، مطبوعات أكاديمية المملكة المغربية ، سلسلة الندوات ، ص 51 .
- 10-عبد الغني عماد ، منهجية البحث في علم الاجتماع : الاشكاليات ، التقنيات ، المقاربات ، دار الطليعة للطباعة و النشر ، بيروت ، ط1 ، 2007 ، ص 84 .
- 11- أنظر مواد دستور 1963 : 10- 12- 116- 19- 20- 22 . المرجع : ناصر لباد ، دساتير الجزائر ، دار المجدد للنشر و التوزيع ، سطيف ، ط2 ، 2010 .
- 12- أنظر المواد 10- 19 ، المرجع : ناصر لباد ، دساتير الجزائر ، مرجع سابق ، ص 20- 22 .
- 13- أنظر المواد 10- 12 ، المرجع : ناصر لباد ، دساتير الجزائر ، مرجع سابق ، ص 20 .
- 14-لوي ألتوسير (Louis Althusser) ، مونتسكيو : السياسة و التاريخ ، تر : نادر ذكرى ، دار التنوير للطباعة و النشر و التوزيع ، بيروت ، 2006 ، ص 60 .
- 15-ناصر لباد ، دساتير الجزائر ، مرجع سابق ، ص 236 .
- 16-ناصر لباد ، دساتير الجزائر ، مرجع سابق ، ص 238 .
- 17-ناصر لباد ، دساتير الجزائر ، مرجع سابق ، ص 238 .
- 18- أنظر المواد 8، 10، 32، 33، 35، 36، 37، 38، 41، 42، 44، 63 ، المرجع : ناصر لباد ، دساتير الجزائر ، ص 244- 252- 254- 256- 264 .
- 19-منير مباركية ، مفهوم المواطنة في الدولة الديمقراطية المعاصرة وحالة المواطنة في الجزائر ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2013 ، ص 163 .
- 20- أنظر المواد 29، 31، 51، 53، 64 ، دستور 1996 ، ناصر لباد ، دساتير الجزائر ، مرجع سابق ، ص 172- 174- 180- 184 .
- 21- أنظر المادة 29 ، الدستور الجزائري 1996 ، ناصر لباد ، دساتير الجزائر ، مرجع سابق ، ص 172 .
- 22- أنظر المواد : 7- 8- 11- 14- 16- 30- 31- 32- 42- 43- 44- 50- 52- 53- 54- 55- 56- 57 ، المرجع : ناصر لباد ، دساتير الجزائر ، مرجع سابق ، ص 164- 166- 168- 172- 174- 176- 180- 182- 183 .
- 23- أنظر المادة 31 ، الدستور الجزائري 1996 ، المرجع : ناصر لباد ، دساتير الجزائر ، مرجع سابق ، ص 252 .
- 24- أنظر المواد : 24- 58- 60- 61- 62- 64- 65 ، المرجع : ناصر لباد ، دساتير الجزائر ، مرجع سابق ، ص 250- 262- 264- 266 .